

جمهورية مصر العربية



رَأْسُة الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة الخامسة والستون	الصادر في ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)	العدد ٣٨ (تابع)
--------------------------	--	----------------------

محتويات العدد :

قرارا رئيس مجلس الوزراء

رقم الصفحة

قرار رقم ٣٣٠٨ لسنة ٢٠٢٢ بتولى اللجنة المشكلة بموجب قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٧ لسنة ٢٠٢٢

٣

قرار رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تشكيل اللجنة الوزارية للإنتاج

برئاسة رئيس مجلس الوزراء

١١



صورة التكرارية لا يعطى لها عدد التتاول

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٠٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛
وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية الصادر بالقانون
رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨١٦ لسنة ٢٠١٩ باعتماد دليل المبادئ
التوجيهية بشأن تخصيص وتسعير الأراضى الصناعية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة لتوحيد ضوابط
وإجراءات التعامل على الأراضى الصناعية التابعة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١١ لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة لاتخاذ
الإجراءات القانونية لسحب أراضى المناطق الصناعية والاستثمارية المخصصة
للمستثمرين المتقاعسين وإعادة تخطيط المساحات الشاغرة بالمناطق الصناعية
والاستثمارية وتنفيذ البنية التحتية لها وطرحها للاستثمار فى ضوء الاحتياجات الفعلية
لكل محافظة مع وضع نظام تسهيل الإجراءات للمستثمرين ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٠ لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة للعمل
على توحيد جهة التعامل مع المستثمر للحصول على موافقات الجهات المعنية فى
ضوء الإجراءات المتبعة التى تتعلق بإنشاء مصنع وتجميع ودراسة جميع طلبات
المستثمرين الراغبين فى الحصول على أراضى صناعية ووضع إجراءات تستهدف
سرعة البت فى الطلبات المقدمة للجنة من المستثمرين الراغبين فى أراضى صناعية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٦٥ لسنة ٢٠٢١ بتشكيل المجلس التنفيذى لتعميق المنتج المحلى وتوطين الصناعة المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٩ لسنة ٢٠٢٢ المعدل بالقرار رقم ١٧٦٧ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل وحدة دائمة بمجلس الوزراء لحل مشاكل المستثمرين ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٧ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل لجنة تختص بتخصيص الأراضى الصناعية المرفقة بنظامى التملك وحق الانتفاع ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٦٧ لسنة ٢٠٢٢ تجميع ودراسة واتخاذ الإجراءات اللازمة للتخصيص الفورى للأراضى الصناعية المرفقة للمستثمرين بعد استيفائهم الأوراق والمستندات المطلوبة .
ويكون التصرف فى الأراضى الصناعية بنظام (التملك - حق الانتفاع) وفقاً للضوابط الآتية :

أولاً - نظام التملك :

يكون تملك الأراضى الصناعية بالأسعار المبينة فى المادة الثانية من هذا القرار ،
والتي تم تحديدها استرشاداً بنصيب المتر المربع من تكلفة أعمال الترفيق .

ثانياً - نظام حق الانتفاع :

- ١ - يكون حق الانتفاع سنوياً ، ويتم تحديد المقابل بواقع (٥٪) من سعر متر التملك .
- ٢ - يتم تثبيت مقابل حق الانتفاع السنوى لأول أربعة أعوام من التعاقد (طبقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (١٠/٠٧/٢٢/١) ، ويتم احتساب زيادة سنوية تراكمية بواقع (٧٪) للسنة الخامسة والسادسة ، وتزيد إلى (١٠٪) سنوياً طوال باقى مدة حق الانتفاع .
- ٣ - يتم تحديد مدة حق الانتفاع السنوى بمعرفة جهة الولاية بحد أقصى خمسون عاماً قابلة للتجديد (طبقاً لأحكام المادة (١١) من القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة والمادة (٦١) من قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ والمادة (٢٧) من قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨) بالشروط المنفق عليها ، طالما كان النشاط مستمراً وتم إثبات الجدية عليه باستخراج رخصة التشغيل والسجل الصناعى ، ودون أن يخل ذلك بحق جهة الولاية فى تعديل قيمة مقابل الانتفاع وقت التجديد فى ضوء القوانين والقرارات واللوائح المعتمدة فى حينه .

٤ - فى حالة تأخر المستثمر عن سداد مقابل حق الانتفاع فى موعد استحقاقه يتم إضافة الفوائد المستحقة طبقاً لسعر الفائدة المعلنة من البنك المركزى وتطبيق قواعد الإلغاء وفقاً للوائح المنظمة لدى جهة الولاية .

٥ - فى حالة تقاعس المستثمر عن سداد قسطين متتاليين يحق لجهة الولاية فسخ التعاقد .

٦ - تؤول الأرض بما عليها من منشآت إلى جهة الولاية بعد نهاية مدة حق الانتفاع . وفى جميع الأحوال ، يلتزم المخصص له بكافة ضوابط التخصيص ، ومن بينها تنفيذ المشروع والبدء فى التشغيل خلال ثلاث سنوات بحد أقصى من تاريخ استلام الأرض ، مع الالتزام بالبرنامج الزمنى المحدد ، وإلا يتم سحب الأرض مع سداد مقابل الانتفاع خلال مدة شغله الأرض .

(المادة الثانية)

يكون التصرف فى الأراضى الصناعية بنظام (التملك - حق الانتفاع) وفقاً للأسعار الآتية :

م	المحافظة	المنطقة الصناعية	جهة الولاية	سعر المتر المربع بعد التخفيض (جنيه)	
				تمليك	حق الانتفاع السنوى للمتر المربع (٥٪ من سعر التمليك)
١	القاهرة	القاهرة الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٢١٠٠ (أرضى)	١٠٥
٢				٢٣١٥ (ورش شباب)	١٢٠
٣				٢١٠٠ (أرضى)	١٠٥
٤				٢١٨٥ (ورش شباب)	١١٠
٥		أكتوبر الجديدة		١٠٠٠ (أرضى)	٥٠
٦		الشروق		٢١٨٥ (ورش شباب)	١١٠
٧		بدر		١٢٠٠ (أرضى)	٦٠
٨				٢١٨٥ (ورش شباب)	١١٠
٩				١٢٠٠ (أرضى)	٦٠
١٠		١٥ مايو		١٨٨٠ (ورش شباب)	٩٥
١١		القطامية		محافظة	٦٤٠٠

م	المحافظة	المنطقة الصناعية	جهة الولاية	سعر المتر المربع بعد التخفيض (جنيه)		
				تمليك	حق الانتفاع السنوي للمتر المربع (٥٪ من سعر التمليك)	
١٢	الشرقية	العاشر من رمضان	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	١٢٠٠ (أراضى)	٦٠	
١٣				٢١٨٥ (ورش شباب)	١١٠	
١٤		الصالحية الجديدة		٦٤٠ (أراضى)	٣٥	
١٥				١٣١٠ (ورش شباب)	٧٠	
١٦	دمياط	دمياط الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	١٥٠٠ (أراضى)	٧٥	
١٧				٢١٨٥ (ورش شباب)	١١٠	
١٨	المنوفية	السادات	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	١١٠٠ (أراضى)	٥٥	
١٩				١٣١٠ (ورش شباب)	٧٠	
٢٠				١٥٥٥ (محور السابعة)	٨٠	
٢١	القليوبية	العبور	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٢١٠٠ (أراضى)	١٠٥	
٢٢				الصفاء	٩٩٠	٥٠
٢٣		الشروق		محافظة	١٣٣٥ (ميزة نسبية)	٦٥
					١٥١٥ (ميزة نسبية)	٨٠
٢٤	الإسكندرية	برج العرب الجديدة		١٠٩٠ (أراضى)	٥٥	
٢٥				١٤٧٠ (ورش شباب)	٧٥	
٢٦	البحيرة	النوبارية الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٤٠ (أراضى)	٣٥	
٢٧				١٣١٠ (ورش شباب)	٧٠	
٢٨		حوش عيسى		١٥٠٠	٧٥	
٢٩		وادي النظرون	محافظة	١٥٣٠ (المرحلة الأولى	٨٠ (المرحلة الأولى والثانية)	
٣٠				١٤٨٠ (المرحلة الثانية والثالثة والرابعة)	٧٥ (المرحلة الثالثة والرابعة)	

م	المحافظة	المنطقة الصناعية	جهة الولاية	سعر المتر المربع بعد التخفيض (جنيه)	
				تمليك	حق الانتفاع السنوي للمتر المربع (٥٪ من سعر التمليك)
٣١		الجزء الجنوبي للقطعة رقم (٥) بالحريير الصناعي بمدينة كفر الدوار	الجهة التنفيذي للهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية	٢٨٣٠	١٤٥
٣٢	الدقهلية	المنصورة الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	١٤٤٠ (أراضى)	٧٥
٣٣		١٠٨ أفدنة بجمصة	محافظة	١٧٠٠ (قطع غير مميزة)	٨٥
				١٧٦٠ (قطع مميزة)	٩٠
٣٤	مطروح	العلمين الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	١٣٧٥ (أراضى)	٧٠
٣٥				٢٦٢٥ (ورش شباب)	١٣٥
٣٦	السويس	شمال خليج السويس	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٩٢٥ (أراضى)	٥٠
٣٧				١٨٥٠ (ورش شباب)	٩٥
٣٨	الفيوم	الفيوم الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٨٢٠ (أراضى)	٤٥
٣٩				١٤٢٥ (ورش شباب)	٧٥
٤٠	الفيوم	كوم أوشيم	محافظة	١٤٣٠ لقطع المرحلة الثانية	٧٥
٤١				١٦٢٥ لقطع المرحلة الأولى والثانية بقطاعات ٤، ٤ ب، ٤، ٦، ٧	٨٥
٤٢				١٠٠٠	٥٠
٤٣	بنى سويف	بنى سويف الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٢٠ (أراضى)	٣٥
٤٤				١٤٢٥ (ورش شباب)	٧٥
٤٥		الفشن الجديدة		١٠٨٠ (أراضى)	٥٥
٤٦		كوم أبو راضى		٤٢٠	٢٥
٤٧		بياض العرب	محافظة	٤٢٠	٢٥

م	المحافظة	المنطقة الصناعية	جهة الولاية	سعر المتر المربع بعد التخفيض (جنيه)	
				تمليك	حق الانتفاع السنوى للمتر المربع (٥٪ من سعر التمليك)
٤٨	المنيا	المنيا الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٢٠ (أراضى)	٣٥
٤٩				١١٨٥ (ورش شباب)	٦٠
٥٠		ملوى الجديدة	٩٢٠ (أراضى)	٥٠	
٥١		المطاهرة شرق	محافظة	٤١٥	٢٥
٥٢	سوهاج	سوهاج الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٧٦٠ (أراضى)	٤٠
٥٣				٥٢٠ (أراضى)	٣٠
٥٤		اخميم الجديدة	١١٧٥ (ورش الشباب)	٦٠	
٥٥		الكوثر	٣٠٠	١٥	
٥٦		غرب طهطا	٣٠٠	١٥	
٥٧		غرب جرجا	محافظة	٢٨٥	١٥
٥٨	قنا	قنا الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٨٠ (أراضى)	٣٥
٥٩				قفت	٣٣٥
٦٠		هو	محافظة	٣٢٠	٢٠
٦١	الأقصر	طيبة الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٨٠ (أراضى)	٣٥
٦٢				١١٨٥ (ورش شباب)	٦٠
٦٣		البيغادى	محافظة	١٦٠	١٠
٦٤	أسوان	أسوان الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٢٠ (أراضى)	٣٥
٦٥				١٢٥٠ (ورش الشباب)	٦٥
٦٦		توشكى الجديدة	٥٢٥ (أراضى)	٢٧	
٦٧		العلاقى	محافظة	١٨٠	١٠
٦٨	أسيوط	أسيوط الجديدة	هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة	٦٢٠ (أراضى)	٣٥
٦٩				١٤٢٥ (ورش شباب)	٧٥

م	المحافظة	المنطقة الصناعية	جهة الولاية	سعر المتر المربع بعد التخفيض (جنيه)		
				تمليك	حق الانتفاع السنوى للمتر المربع (٥٪ من سعر التمليك)	
٧٠	محافظة	عرب العوامر	محافظة	٣٠٠	١٥	
٧١		الصفاء بنى غالب		٣٠٠	١٥	
٧٢		دشروط		٣٠٠	١٥	
٧٣	الوادى الجديد	الخارجة	محافظة	١١٠	١٠	
٧٤		الداخلة		١٠٠	٥	
٧٥	الإسماعيلية	ص. الأولى	محافظة	٧٠٠	٣٥	
٧٦				ص. الثانية	٧٠٠	٣٥
٧٧		القنطرة شرق		٦٧ للمرحلة الأولى	--	
٧٨				٦٧ للمرحلة الثانية	--	
٧٩				٦٣ للصناعات الصغيرة	--	
٨٠	بورسعيد	الحوض السمكى	محافظة	١٨٠٠	٩٠	
٨١		جنوب الرسوة ٣٥٦ فدأنا	وزارة التجارة والصناعة	١١٩٠	٦٠	
٨٢	كفر الشيخ	مطوبس الصناعية	محافظة	--	١٨	
٨٣	جنوب سيناء	أبو رديس الحرفية	محافظة	--	٣٥	

(المادة الثالثة)

يجوز للمخصص له الانتقال من نظام حق الانتفاع إلى نظام التملك ، أثناء سريان

مدة حق الانتفاع ، وذلك بالشروط الآتية :

مرور خمس سنوات على الأقل من إقامة المشروع والحصول على رخصة

التشغيل والسجل الصناعى والبدء فى التشغيل .

سداد ثمن الأرض بعد إعادة تقييمها بالسعر التجارى بالكامل مع خصم ما تم

سداده مقابل حق الانتفاع .

(المادة الرابعة)

تسرى الأسعار الواردة فى المادة الثانية من هذا القرار على التعاقدات التى تتم خلال مدة سنة من تاريخ العمل به .

(المادة الخامسة)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



صورة الكترونية لإعلانها عند التناول
المركز القومي للإحصاءات الاقتصادية

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٦٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة

الوزارية للإنتاج ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل اللجنة الوزارية للإنتاج برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل

من السادة :

محافظ البنك المركزى .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية .

وزير التعاون الدولى .

وزير المالية .

وزير البيئة .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير النقل .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

- وزير الدولة للإنتاج الحربى "ويكون مقرراً للجنة" .
- وزير قطاع الأعمال العام .
- وزير التجارة والصناعة .
- رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية .
- رئيس جهاز الخدمة الوطنية للقوات المسلحة .
- رئيس مجلس إدارة الهيئة العربية للتصنيع .
- الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
- رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية .
- رئيس مجلس إدارة الاتحاد الصناعات المصرية .
- رئيس مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية .
- ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

وتجتمع اللجنة مرة شهرياً على الأقل ، ولها أن تدعو لحضور اجتماعاتها ممثلين عن الوزارات الأخرى وأجهزة الدولة وعن القطاع الخاص ، والاستعانة بمن تراه من الأكاديميين والمتخصصين وذوى الخبرة ، عند مناقشة أية موضوعات تدخل فى اختصاصاتها .

(المادة الثانية)

تعمل اللجنة المشار إليها على ضمان تحقيق أهداف الدولة فى زيادة الإنتاج وتوطين وتعميق الصناعة ، بما يحقق رفع معدلات النمو الاقتصادى ودعم قدرة الدولة التنافسية ، من خلال التنسيق بين الوزارات والجهات ذات الصلة ، وتتولى اللجنة فى سبيل تحقيق ذلك الاختصاصات الآتية :

- ١ - دراسة سياسات وخطط التنمية لقطاعى الإنتاج الصناعى والإنتاج الزراعى ، واقتراح الحلول المناسبة لتحقيق احتياجات "الاستهلاك"، "الاستثمار"، "التصدير" ، وإحداث التوازن بين حجم الإنتاج وكميات السلع اللازم استيرادها ، بما يحقق سلامة الاقتصاد القومى ، ويكفل استخدام الطاقات الوطنية للحد من "الواردات" ، وزيادة "الصادرات" بمعدلات سنوية محددة .

٢ - دراسة وسائل تشجيع الإنتاج الصناعى والإنتاج الزراعى فى قطاع الأعمال العام والقطاع الخاص وتحقيق التنسيق والتكامل بينهما ، واقتراح إطلاق حزم جديدة من الحوافز لجذب الاستثمارات فى مناطق جغرافية معينة ، أو فى المشروعات التى تساهم فى تحقيق خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومن بينها المشروعات الآتية :

مشروعات توطين الصناعة وتعميقها وزيادة المكون المحلى .

مشروعات الاقتصاد الأخضر التى تراعى البعد البيئى ، على النحو الذى يحقق استدامة الموارد الطبيعية .

مشروعات نقل التكنولوجيا المتطورة ، واستخدام الذكاء الاصطناعى ، بما يتواءم مع الثورة الصناعية الرابعة .

مشروعات تدريب العمالة المصرية ، وخلق الكوادر المتخصصة فى الصناعات المتطورة والمستحدثة والخضراء .

المشروعات التى تتسق مع البرنامج الوطنى للإصلاحات الهيكلية للاقتصاد المصرى .

٣ - دراسة سياسات وخطط ربط البحث العلمى باحتياجات قطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى ، واقتراح آليات للاستفادة من البحوث العلمية والتطبيقية والأساليب العلمية والتكنولوجية الحديثة فى زيادة الإنتاج "كمًا" و"نوعًا" ، بما يدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٤ - دراسة خطط توفير الأيدى العاملة الفنية اللازمة للمشروعات الإنتاجية ، من خلال تطوير وزيادة طاقة التعليم الفنى أو التدريب .

٥ - اقتراح آليات الاستفادة من تجارب الدول المختلفة فى قطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى على المستوى الإقليمى والدولى لإقامة مشروعات جديدة فى مجالات تستهدف (إحلال الواردات/ تعميق المنتج المحلى/ التصدير) .

- ٦ - دراسة مشروعات التشريعات ذات الصلة بقطاعى الإنتاج الصناعى والزراعى ، والتي تمكن القطاعين من رفع كفاءة الأداء وتحقيق أهدافهما .
- ٧ - اعتماد منظومة لمتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات التى تصدر عن اللجنة وعرض موقف تنفيذها على اللجنة بصورة دورية ومحدثة .

(المادة الثالثة)

للجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم لجنة أو لجان فرعية تعهد إليها بدراسة موضوع أو موضوعات معينة وعرض نتيجة الدراسة عليها ، ولها أن تشكل أمانة فنية تتولى إعداد مشروع جدول أعمال الاجتماعات وتحضير الموضوعات التى تطرح خلالها ، وما تكلف به من مهام أخرى ، ويصدر بتشكيل الأمانة الفنية وتنظيم عملها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢٢ / ٢٥٢٥٢ - ٢٠٢٢ / ٩ / ٢٢ - ٢٠٢٢ / ٩ / ٢٢ - ٩٠٩

